

من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم، خطوة لإصلاح تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري. الأستاذ: رونية عبد السميع

أستاذ مساعد - قسم التسيير - كلية العلوم الاقتصادية والتسيير - جامعة بسكرة

RESUME:

Le cadre juridique de la comptabilité actuelle est caractérisé par une comptabilité de caisse qui ne s'intéresse qu'aux opérations financières effectuées en matière de recettes ou dépenses (encaissement, décaissement). la réforme de la gestion de la fonction publique passe obligatoirement par l'application du nouveau plan comptable de l'état qui repose sur la détermination des modalités du passage de comptabilité de caisse de la nomenclature des comptes du trésor vers une comptabilité de type patrimonial spécifique à l'état définie par l'ensemble des règles applicables aux comptes du nouveau plan et caractérisé par la comptabilisation des droits constatés ainsi que les amortissements. Les ordonnateurs et les comptables publics auront un rôle plus que nécessaire pour la réussite de ce plan.

ملخص:

تتركز المحاسبة العمومية حاليا على محاسبة الصندوق حيث تهتم فقط بما تم تحصيله من إيرادات الدولة على اختلافها و كذا النفقات المتنوعة التي تتحملها الخزينة العمومية متجاهلة تماما تحديد المبالغ الواجب إنفاقها أو تحصيلها، فالمحاسبة المطبقة حاليا لا تعدو أن تكون محاسبة الصندوق والتي يتم من خلالها مراقبة وتسجيل كل العمليات المالية من وإلى الصندوق. إن هذا الإطار لا يأخذ بعين الاعتبار عناصر الذمم المالية وبالتالي فإن المنقولات، العقارات، الديون، كلها تشكل موضوع التسجيل المحاسبي ومتابعة هذه العناصر تكون من طرف المحاسب المعني إذ يقوم بالتكفل إداريا بسندات التحصيل أو الإنفاق بمجرد حصوله عليها. أن هذا الإطار الجديد للمحاسبة العمومية يسمح بمواكبة موجة الإصلاحات التي مست عديد القطاعات الاقتصادية مروراً بالقطاع الخدماتي للدولة مجسداً في الوظيفة العمومي أو ما يصطلح عليه بتأهيل المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري. إن الإطار المحاسبي الجديد يسمح بالانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم.

مقدمة:

إن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة (O.M.C) وانفتاح سوقها على العالم يجعلها قبلة لمختلف المؤسسات الأجنبية التي ترغب في الاستثمار في الجزائر في شتى القطاعات والمجالات الاقتصادية مما يفتح أيضا باب المنافسة مع المؤسسات الجزائرية بحدّة، فإذا كان الحديث قد سبق عن ضرورة تأهيل المؤسسات الوطنية (mise a niveau) لضمان اندماجها في الاقتصاد العالمي من خلال عديد الدراسات والبحوث وكذا الملتقيات الوطنية، فإنه لا يمكن بأي حال من الأحوال إهمال دور المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري باعتبارها إحدى مؤسسات الدولة التي تلعب دورا بارزا في توفير الخدمات للمؤسسات الاقتصادية الأجنبية أو الوطنية والتي من دونها لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تمارس هذه المؤسسات نشاطها الاقتصادي بدونها.

ولا يخفى على الباحثين في وقتنا هذا مستوى الخدمات الذي تقدمه هذه المؤسسات في كل القطاعات، ومرد هذا هو عدم مواكبة قطاع الوظيف العمومي للتغيرات الجذرية التي طرأت على الاقتصاد الوطني وكذا طريقة تسيير هذا القطاع التي تستوجب إدخال مجموعة من الإصلاحات بهدف عقلنة (rationalisation) وتطوير خدمات الإدارة العمومية بما يتوافق مع تغيرات المحيط سواء تلك المتعلقة بتسيير الموارد البشرية (الأجور، الامتيازات الاجتماعية، علاقات العمل، التكوين وإعادة التأهيل، السياسات الإدارية، مستوى آداء الخدمات،...) وكذا مراجعة الهيكلة الحالية للوظائف العمومي في الجزائر من خلال البحث عن إيجاد التوازن بين مركزية و لامركزية القرارات داخل هذا القطاع والعمل على جعله أكثر مرونة وأكثر إبداعا (التصرف في حدود السلطات المفوضة، احترام النصوص والقوانين والتشريعات، حماية الأملاك، عدم اتخاذ قرارات بالتصرف في موارد مالية معتبرة دون الحصول على رخصة مسبقة،...)، لأن الثابت إن عديد الاستثمارات الأجنبية رفضت الدخول إلى الجزائر بسبب عدم توفر الشروط الضرورية للاستثمار والتي من بينها الإدارات العمومية أو الوظيف العمومي بشكله الحالي.

كما أن الإطار الحالي للمحاسبة العمومية لا يسمح البتة للدولة من تقديم خدمات في مستوى المشاريع الاستثمارية المرتقبة، فالمحاسبة تلعب دورا رئيسيا في النظام المعلوماتي لأي منظمة باعتبارها مصدرا مهما للمعلومة ووسيلة لتقييم نشاط وأداء المؤسسات

الخاصة أو العمومية وكذا توفير احتياجات المسيرين المسؤولين عند إعداد أو تحضير الميزانية التقديرية.

غير أن النظام المحاسبي الحالي للدولة لا يتماشى مع التغيرات الاقتصادية الحادثة على الساحة الوطنية، فهو يتميز بغياب إطار محاسبي مضبوط يسمح بدمج مختلف المحاسبات في المحاسبة الوطنية، كما أنه لا يبرز جوانب الذم المالية والحقوق المثبتة، فهو يتمحور حول محاسبة الصندوق (comptabilité de caisse) أي ما تم تحصيله وإنفاقه، متجاهلا عناصر الذم المالية وبالتالي فان المنقولات، العقارات، القروض والديون كلها تشكل موضوع تسجيل محاسبي.

لذا بدا ضرورة ملحة تعديل النظام المحاسبي للدولة بهدف عقلنة اختيارات الميزانية لتحسين وصف العمليات المحاسبية، من خلال تقديم معطيات فعالة، دقيقة وصحيحة على مجموع نشاط الدولة، استخدام أداة فعالة لمراقبة استعمال الأموال العمومية، توفير الوثائق المحاسبية الشاملة في الآجال المحددة وبصورة مقروءة ومطابقة لاحتياجات المقررين والمسيرين للمعلومات، علاوة على معرفة ومراقبة العمليات المالية بطريقة أكثر واقعية، الشيء الذي يسمح بمعرفة الذمة المالية من خلال جميع مكوناتها، تحديد النتائج السنوية وتقدير فعالية عمل الإدارة، وكذا تحديد تكلفة الخدمات¹، وبالتالي الانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذم والتي يتم من خلالها مسك العمليات التي يقوم بها محاسب الدولة حسب طريقة القيد المزدوج وفقا للقواعد العامة المنصوص عليها من طرف الوزير المكلف بالمالية.

1- تعريف المحاسبة العمومية:

تعتبر المحاسبة العمومية فرعاً من فروع المحاسبة والتي تهتم بالجانب المالي لسير أجهزة الدولة وقد تطورت بفعل زيادة تدخل الدولة وتضاعف إداراتها ومصالحها، وهي تعنى بتسجيل العمليات المالية الخاصة بتحصيل موارد الدولة وإنفاق هذه الموارد، ثم إعداد التقارير عنها سواء للجهات الحكومية التنفيذية أو الهيئة التشريعية أو للهيئة المكلفة بالمراقبة وهذا ما يمكن هذه الجهات المختلفة من إعداد وتنفيذ ميزانية الدولة ومراقبة الأموال العامة.

ويمكن تعريف المحاسبة العمومية بأنها "مجموعة القواعد القانونية والتقنية المطبقة على تنفيذ ميزانيات الهيئات العمومية وبيان عملياتها المالية وعرض حساباتها ومراقبتها والمحددة لالتزامات ومسؤوليات الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين".¹

وتهدف المحاسبة العمومية إلى ما يلي:

- 1- إثبات تواريخ عمليات الإيرادات والنفقات العمومية في دفاتر ووثائق ويوميات معدة لهذا الغرض وتتلاءم مع نشاط هذا القطاع.
- 2- المحافظة على حقوق الدولة وممتلكاتها مما يسمح بمتابعة تفصيلها.
- 3- توفير البيانات التي تمكن من مراقبة تنفيذ ميزانية الدولة.
- 4- إظهار الانحرافات بين الميزانية (الوثيقة التقديرية) والحسابات الختامية (البيانات الفعلية) والعمل على تصحيح هذه الفروق والاختلافات.
- 5- تمكن بفعل التشريعات المالية إيجاد إطار للعمل وتحديد صلاحيات ومسؤوليات منفذي الميزانية (الأمرون بالصرف والمحاسبون العموميين).

1-1 موارد ونفقات الميزانية العامة للدولة:

"إن الميزانية هي التي تقدر خلال سنة مدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات بالرأس مال وترخص بها".²

ويمكن ذكر أهم إيرادات الدولة على سبيل الذكر لا الحصر متمثلة فيما يلي:

1. إيرادات الجباية البترولية.
2. إيرادات ذات الطابع الجبائي الضريبي وكذا الغرامات.
3. مداخيل الأملاك التابعة للدولة والولاية والبلدية.
4. التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة والأتاوى.
5. الأموال المخصصة للمساهمات والهبات والهدايا.
6. تسديد القروض والتسبيقات الممنوحة من طرف الدولة من الميزانيات المالية وكذا الفوائد الممنوحة عنها.

1 محمد مسعي، المحاسبة العمومية، دار الهدى عين مليلة الجزائر، 2003، ص 8.

2 حسين صغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1999، ص 135.

7. مختلف مستحقات الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها.
 8. الحصة المستحقة للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العمومي.
- أما النفقات فتعرف محاسيبا بأنها مستحقات الغير تجاه الدولة، وهي على ثلاثة أنواع:

- 1- نفقات التسيير: وتشمل أعباء الدين العمومي، تخفيضات السلطات العمومية، النفقات الخاصة بوسائل المصالح، المدخلات العمومية.
- 2- نفقات الاستثمار: وتشمل جميع الاعتمادات المفتوحة بالنسبة إلى الميزانية العامة ووفقا للمخطط السنوي للتنمية لتغطية نفقات الاستثمار الواقعة على عاتق الدولة، ويتم التوزيع بين القطاعات للاعتمادات المفتوحة والمخصصة للاعتماد ذات الطابع النهائي من المخطط السنوي بموجب قانون المالية.
- 3- نفقات القروض على المدى الطويل حيث تمنح من موارد الادخار التي تحصلها الخزينة والمؤسسات المالية الأخرى، القروض المصرفية، المساهمات الخارجية من الخزينة العمومية، الأموال الخاصة للمؤسسات العمومية، مساهمات نهائية عند الاقتضاء من الميزانية العامة للدولة.

1-2 أوجه الاختلاف والتشابه بين المحاسبة العمومية والمحاسبة التجارية:

التشابه: يمكن تسجيل النقاط التالية:

- 1- تطبيق قاعدة القيد المزدوج.
- 2- البيانات والوثائق وكذا السجلات المستخدمة متماثلة إلى حد بعيد (اليومية، دفتر الأستاذ، ميزان المراجعة، الميزانية).
- 3- التبويب السليم للحسابات: من خلال تقسيم المجموعات إلى حسابات فإلى حسابات فرعية وهكذا....

الاختلاف: فاعل أبرز نقطتين تميزان المحاسبتين هما:

- 1- الإطار المحاسبي الحالي لا يبرز جوانب الذمم المالية والحقوق المثبتة (Aspects patrimoniaux et droits constatées).
- 2- عدم الاهتمام بجانب الاستهلاكات وهذا راجع إلى عدم تمكن الدولة من إعداد جرد عام لممتلكاتها العقارية والمنقولة.

2- النقائص المسجلة على المخطط المحاسبي الحالي:

إن النظام المحاسبي الحالي لا يخضع للتطور المتعلق بالتغيرات الاقتصادية الحادثة على الساحة الوطنية، ومن أجل تقييم هذا النظام كان من الضروري التحضير والإعداد لتشخيصات حسب القطاعات ومن خلال هذه التشخيصات تبين انه إذا كانت القواعد القانونية منتظمة ومتطابقة في مختلف وحدات التحصيل التي تطبق فيها المحاسبة العمومية، بالمقابل فإن القواعد التقنية لاسيما المدونات وصيغة عمل الحسابات متباينة. هذه الوضعية المتميزة بغياب إطار محاسبي مضبوط تترجم إلى صعوبات دمج مختلف المحاسبات في المحاسبة الوطنية، كما تطرح مشكلة تكوين المحاسبين العموميين لتلبية حاجيات وحدات التحصيل.

عموما فإن هذا التقييم سمح بإبراز نقائص في المخطط الحالي يمكن تلخيصها فيما يلي:¹

2-1 الإطار المحاسبي الحالي لا يبرز جوانب الذمم المالية والحقوق المثبتة:

يتمحور الإطار المحاسبي الحالي حول الصندوق أي ما تم تحصيله لا أكثر ومن ثم إنفاقه دون الاهتمام بما يجب أن يحصل أو ينفق وهو ما يعبر عنه بمحاسبة الصندوق (comptabilité de caisse) أين تتم مراقبة وتسجيل عمليات التحصيل والتسديد من وإلى الصندوق، هذه العمليات الناجمة عن النفقات والمداخيل التي تملئها قوانين المالية. إن هذا الإطار لا يأخذ بعين الاعتبار عناصر الذمم المالية وبالتالي فإن المنقولات، العقارات، القروض والديون كلها تشكل موضوع التسجيل المحاسبي ومتابعة هذه العناصر تكون من طرف محاسب إضافي بمصالح مختلفة وبدون فعالية كبيرة، إذ أن المحاسب وفور حصوله على سند التحصيل للعناصر السابقة الذكر يقوم بالتكفل إداريا ووثائقياً، لكن دون كتابة محاسبية.

وتكمن الصعوبة اليوم في معرفة المعطيات الرقمية المتعلقة بمكونات هذه العناصر، قيمتها وتطورها وهذا يعود إلى عدم التقييد المحاسبي لهذه المستحقات. أيضا

¹Miloud boutaba, reforme de la comptabilité publique.Algerie.Document du trésor de la wilaya de Biskra.

يصعب ضمن الشروط الحالية حصر الأصول المالية للدولة، لاسيما الاشتراكات الداخلية والخارجية في مخطط ثنائي لمكوناتها وتطوراتها وعليه فالنظام الحالي لا يسمح إلا بمعرفة جزئية لنشاط الدولة أو أحد فروعها.

2-2 مدونة الدولة تركز على ترقيم خطى أصبح قديما وتجاوزته الأحداث:

تدهورت مدونة الحسابات المعدة على قاعدة الترميز السابق وهذا تبعا للإضافات المتعاقبة التي أفسدت التنسيق بين هذه الحسابات عبر السنين، حيث يفتقر الترقيم الخطي الحالي إلى المرونة لاسيما على مستوى الحسابات الفرعية وأصبح غير متلائم مع العمليات المحاسبية الجديدة للدولة.

3-2 الوثائق الشاملة والنتائج المحاسبية مقدمة حسب صيغة خفية:

تتكون الجداول الشاملة المعدة من طرف الوكالة المحاسبية المركزية للخرينة (ACCT) أساسا من:

- موازين المراجعة العامة الشهرية.
- الوضعيات الشهرية والسنوية لتنفيذ ميزانية التسيير في جانبي النفقات والمدخل.
- وضعية ميزانية التجهيز.
- الوضعية الشهرية لحسابات الخزينة لاسيما الحساب الجاري للخرينة لدى بنك الجزائر.

فهذه الوثائق ليست سهلة للاستغلال إلا للمطلعين عليها فقط.

4-2 صعوبة تجميع المعلومات (مركزتها) حسب التنظيم المحاسبي الحالي:

إن النظام المحاسبي الحالي للدولة لا يتضمن تقنيات جديدة في المعالجة ونقل المعلومات وهذا راجع للتأخير المسجل في تجميع المعطيات وإعداد الوثائق الشاملة الحاصلة في آجال مخالفة لمتطلبات التسيير الحديث للمالية العامة. بمعنى أن النظام المحاسبي الحالي للدولة لا يتجاوز تسجيل عمليات تحصيل النفقات متجاهلا جانب الذمم المالية والحقوق المثبتة الذي يعتمد أساسا على التقييد المحاسبي للديون والحقوق.

5-2 تأخر وصول المعلومات عند الحاجة إليها وعدم دقتها.

3- أهداف المخطط المحاسبي الجديد:

تعتبر المحاسبة العمومية مصدرا مهما للمعلومة ووسيلة لتقييم نشاط وأداء المؤسسات العمومية وتوفير احتياجات المسيرين المسؤولين عند إعداد أو تحضير الميزانية التقديرية كما أن تعديل النظام المحاسبي للدولة يهدف إلى عقلنة اختيارات الميزانية لتحسين وصف العمليات المحاسبية، وهذا بغرض:

- تقديم معطيات فعالة، دقيقة وصحيحة على مجموع نشاط الدولة.

- استخدام أداة فعالة لمراقبة استعمال الأموال العمومية تحت زاوية الانتظام والعقلانية.
 - توفير الوثائق المحاسبية الشاملة في الآجال المحددة وبصورة مقروءة ومطابقة لاحتياجات المقررين والمسيرين للمعلومات، علاوة على معرفة ومراقبة العمليات المالية بطريقة أكثر واقعية ، الشيء الذي يسمح بـ:
 - 1- معرفة الذمة المالية من خلال جميع مكوناتها.
 - 2- تحديد النتائج السنوية وتقدير فعالية عمل الإدارة.
 - 3- تحديد تكلفة الخدمات.
 - 4- تقديم معلومات واضحة، ملائمة، دقيقة وسهلة للمقارنة.¹
- ولبلوغ الأهداف المذكورة آنفا يجب حتما الانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم والتي يتم من خلالها مسك العمليات التي يقوم بها محاسب الدولة حسب طريقة القيد المزدوج وفقا للقواعد العامة المنصوص عليها من طرف الوزير المكلف بالمالية.
- إن هذا الاختيار ورغب التغييرات الجذرية التي أحدثها في التقيد المحاسبي لموارد ونفقات الدولة إلا أنه يجب إسقاطه على إجراءات الميزانية السارية المفعول منذ صدور القانون 84-16 المتعلق بقوانين المالية والقانون 90-25 المتعلق بالمحاسبة العمومية المعدل والمتمم أي أن يظل خاضعا لمبادئ المحاسبة العمومية لاسيما:
- * مبدأ الحذر: من خلال التقدير العقلاني للوقائع.
 - * مبدأ ثبات الطرق: والتي تسمح وتسهل المقارنات.
 - * مبدأ الاستقلالية: الذي يفترض أن الأعباء والإيرادات السنوية فقط هما اللذان يحددان النتيجة السنوية.
- 4- تنفيذ المخطط المحاسبي للدولة:
- في إطار تنفيذ مشروع إصلاح المحاسبة العمومية باشرت المديرية العامة للمحاسبة العمومية في وضع مجموعة عمل والتي التزمت أعمال الإصلاح ابتداء من شهر أوت 1995، وتتميز بمرحلتين:

¹instruction relative aux règles de fonctionnement des comptes de l'état ,O.P.Cit, pp 1-2

1/ تصور مشروع الإصلاح.

2/ بدأ تنفيذ مشروع الإصلاح.

بالنسبة للنقطة الأولى فمن أجل تجسيد هذه المرحلة تبنت مجموعة العمل المسعى التالي:

- إحصاء وتجميع الوثائق التقنية المتعلقة بالمحاسبة العمومية والإعداد لفهرس تم تسليمه إلى أعضاء المجموعة ليتمكنوا من مراجعته.

- إعداد تشخيصات حول الأنظمة المحاسبية وهذا على مستوى مختلف وحدات التحصيل (الدولة، الجماعات المحلية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، الميزانية الملحقه للبريد والمنشآت الصحية).

- إجراء نقاش موسع مع مختلف الوزارات حول جوانب المشروع وتمحور هذا النقاش حول التقييد المحاسبي لكل من الاستثمارات، الاهتلاكات، المستحقات والديون، للمخزونات.

- استغلال التشخيصات وتحديد محاور الإصلاح.

أما النقطة الثانية فقد تم من خلالها:

- إعداد مشروع المخطط المحاسبي للدولة حيث تناول تعميق، ترتيب وترميز الحسابات في المجموعات العشر لمشروع (PCE).

- إعداد جدولين يبينان كل حساب من حسابات مدونة حسابات الخزينة (NCT) وما يقابله في مدونة المخطط المحاسبي الجديد وتم طرحه على مستوى المراكز المحاسبية للاختبار.

- إعداد مشروع للتكوين في التقنيات الجديدة التي جاء بها المخطط المحاسبي للدولة.

- اختبار المخطط المحاسبي على مستوى المراكز المحاسبية الولائية.

5- الإضافات التي يقدمها المخطط المحاسبي للدولة الجديد: ¹

¹Instruction relative aux règles de fonctionnement des comptes du PCE. Ministère des finances. Direction générale de comptabilité decembre2002.

5-1 اختبار المدونة:

إن إعداد الميزانية والمتابعة التفصيلية لتنفيذها يؤسس على أساس مدونة الميزانية في حين أن المدونة المحاسبية مؤسسة على الترتيب حسب طبيعة النفقات والتكاليف، وأمام هذه الازدواجية تم تصور ثلاث بدائل لإعداد إطار محاسبي للدولة هي:

1. التخلي عن مدونة الخزينة الحالية لحساب المدونة المحاسبية الجديدة.
2. توحيد المدونتين بدمج مدونة الميزانية في المدونة المحاسبية
3. اتباع تنفيذ الميزانية حسب مدونة الميزانية في إطار محاسبة مساعدة على مستوى الخزينة اللوائية على أساس إعادة ترتيب النفقات والمداخل المسجلة في حسابات الميزانية.

ونظرا للصعوبات التي يطرحها بدء تنفيذ الصيغتين الأوليتين وبمراعاة التقاليد العريقة للميزانية تم اعتماد الاختيار الثالث كمرحلة أولى واقترح إطار محاسبي قريب من PC N ب:

- حسابات الميزانية: من المجموعة الأولى إلى الخامسة.
- حسابات التسيير: المجموعة السادسة والسابعة.
- حسابات النتائج: المجموعة الأولى.

أما المجموعات "0" و "8" و "9" فخصصت على التوالي للالتزامات خارج الميزانية، ولوصف العمليات المتعلقة بتنفيذ قوانين المالية، وتسجيل أملاك الخزينة.

5-2 التقيد المحاسبي لمختلف عناصر المخطط المحاسبي الجديد:5-2-1 تقيد الاستثمارات:

إن التكفل المحاسبي للاستثمارات يمر أولا بإحصائها والانتهاه من الجرد العام للأموال الوطنية ومن ثم تقدير ثمنها، كما يطرح هذا التقيد مشكل الاهتلاكات ومنفعتاتها للدولة مع العلم أن نفقات التجهيز مسجلة في التكاليف السنة الجارية التي تتوفر اعتماداتها. إن حساب الاهتلاكات يشكل أبرز اهتمامات الدولة ذلك أنه يمثل عنصرا ضروريا في تحديد سعر الخدمات.

5-2-2 تقيد المستحقات والديون:

إن التكفل بهذه العناصر يطرح مشكلة معرفة توقيت التقييد (عند الإمضاء بالالتزام، عند صرفها، عند الأمر بها، بعد تأشير المراقب المالي فيما يخص الديون) و(عند إثباتها أو عند صرفها بالنسبة للمستحقات) وهي تتطلب أيضا وضع إجراءات فعالة لتجميع المعلومات على مستوى الأمرين بالصرف وكذا نقل كشوفات الضرائب، تعاقدات القروض وكذا الوثائق الثبوتية للالتزامات مثل عقود الشراء وتعاقدات الاقتراض بالنسبة للديون إلى المحاسبين.

6- عرض المخطط المحاسبي للدولة الجديد:¹

إن المخطط المحاسبي الحالي لا يتضمن تقنيات ولا قواعد قانونية لمعالجة المعلومات ونقلها ومرد هذا التأخير المسجل في تجميع المعطيات وإعداد الوثائق الشاملة المواكبة لمتطلبات التسيير الحديث للمالية العامة، كما أن الترقيم الخطي الحالي يفقر إلى المرونة لاسيما على مستوى الحسابات الفرعية، فأضحى هذا الترقيم غير متكيف مع الاحتياجات المتولدة من أهمية التكفل بالعمليات الجديدة المسجلة محاسبيا.

لهذا جاء المخطط المحاسبي الجديد بتقنيات حديثة مجسدة في استنباط تقنيات محاسبية مستمدة أساسا من المخطط المحاسبي الوطني، فأصبح المخطط الجديد مكونا من المجموعات التالية:

خمس أقسام لحسابات الميزانية هي:

المجموعة الأولى: النتائج والديون: تقدم الفرق بين نتائج المجموعة السابعة وتكاليف المجموعة السادسة (ديون داخلية وخارجية).

المجموعة الثانية: الأصول الثابتة. تضم كل من الأصول الثابتة (المادية والمعنوية)، القروض، سندات المساهمة والتوظيف، والتسبيقات والاهتلاكات.

المجموعة الثالثة: حسابات المخزونات والربط: تتضمن أساسا الحسابات المتعلقة بالتقييد المحاسبي للحقوق المثبتة وهي أهم العناصر التي جاء بها المخطط.

¹PCE, circulaire relative a la comptabilisation des droits constatés.Ministère des finances DGC-DMNC-2004.

guide pratique, Receveurs des domaines et conservateurs fonciers. Ministère des finances, direction générale de comptabilité, DMNC, 2004. p12.

المجموعة الرابعة: حسابات الغير. تسجل فيها العمليات المتعلقة بتنفيذ قوانين المالية (المدينين والمقترضين المختلفين، إصدار شيكات الميزانية،...).

المجموعة الخامسة: الحسابات المالية. وتتضمن أساسا:

- النتائج المنتظر تحقيقها
- الصكوك البنكية المرسلة عند تسديد الضرائب، الحقوق ورسوم القروض الأجنبية، عائدات أملاك الدولة.

• قسمان لحسابات التسيير:

المجموعة السادسة: حسابات التكاليف.

المجموعة السابعة: حسابات النتائج.

• قسم للممتلكات وعجز الميزانية: المجموعة الثامنة أملاك الخزينة: يعمل هذا القسم في نهاية السنة لدى المحاسب المركزي للخزينة ويسمح بتبيان أملاك وعجز الخزينة.

• قسم عرض الموازنة للعمليات المنفذة لقانون المالية: المجموعة التاسعة تسمح بالقيام بعمليات حساب نتيجة تنفيذ قانون المالية.

• قسم الالتزامات خارج الميزانية: المجموعة "0". تعمل هذه المجموعة فقط لدى المحاسب المركزي وهي موجهة للمتابعة للمستحقات والنفقات خارج الميزانية.

7- المميزات الأساسية للمخطط المحاسبي للدولة:

إن أبرز ما جاء به المخطط المحاسبي الجديد هو المرور من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم المالية وهذا من خلال التقييد المحاسبي للحقوق المثبتة، ويسمح بالإضافة إلى وصف ومراقبة العمليات المالية بإبراز الحقوق الباقية للتحصيل الخاصة بإيرادات الميزانية في مقابل المستحقات المحصلة و من ثمة معرفة الوضعية المالية للميزانية في نهاية كل سنة مدنية.

1-7 الحقوق المثبتة: (Droits constatés)

هي كل المداخل المحصلة بأجل والتي تتطلب إصدارا سابقا لبيان التحصيل، ويتم تقييدها محاسبيا بمجرد إثباتها وهذا في الطرف الدائن للحساب 38 (منتجات للتحصيل) وكذا في الجانب المدين للحساب 40 (المكفون). فيمجرد حصول المحاسبين

لأوامر التحصيل فانهم يتكفون بتحصيل المستحقات العمومية. وانطلاقاً من مبدأ سنوية الميزانية فان الحقوق المثبتة الباقية للتحصيل لسنوات سابقة تقيد في حسابات ثانوية مخصصة لهذا الغرض. ويتطلب هذا التقييد تنسيقاً بين الأمرين بالصرف والمحاسبين الثانويين من خلال إعداد الأمرين بالصرف لجداول إرسال لبيانات التحصيل (BETR) وجمعها في سجلات تسمح بمعرفة في تاريخ محدد إجمالي مستحقات الدولة ومن ثم تحديد فعالية التحصيل (من خلال حساب الفرق بين ما تم تحصيله فعلاً وبين ما يجب تحصيله مع نهاية السنة). لكن واقع الحال أن الأمرين بالصرف في مختلف المديرات الولائية لمختلف أقسام وزارة المالية يتجاوزون تماماً هذا الدور ناهيك عن جهلهم أصلاً بهاته المهمة.

2-7 الحقوق النقدية (Droits au comptants):

وهي المداخل المتحصل عليها نقداً قبل إصدار بيان التحصيل، كما في حالة الديون ذات الطابع الاستثنائي الناتجة عن تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية لصالح الهيئات العمومية أو قرارات وزارة المالية الصادرة ضد المدينين لتلك الهيئات (محاسبين عموميين، مقاولين، موردين،...) لمطالبتهم بدفع بواقي الحساب حيث أن تحصيلها يتم عن طريق التكفل المباشر بتلك الأحكام والقرارات.

3-7 الاهتلاكات: (Amortissements)

تضم المجموعة الثانية من المخطط المحاسبي للدولة الاستثمارات المعنوية والمادية، الديون، سندات المساهمة والتوظيف، التسبيقات واهتلاكات الاستثمارات. هذا الحساب الأخير لا يمكن تطبيقه في غياب الجرد العام للأموال الوطنية، رغم أن هذه العملية يفترض انطلاقها منذ سنة 1976 (تاريخ صدور قانون تنظيمها) وأكد عليها المرسوم 91/455 المؤرخ في 1991/11/23 المتعلق بجرد الأملاك الوطنية. إلا أن واقع الحال يبرز تأخر هذه العملية كثيراً رغم ما نص عليه قانون المالية لسنة 2003 لاسيما في مادته 83 من ضرورة إلزام كل المصالح العمومية بجرد كل أملاكها تبعاً لنموذج بطاقة جرد خلاف ذلك سيؤدي إلى توقيف عملياتها المالية في جانب النفقات على مستوى المراقب المالي.

الخاتمة:

إن الإطار المحاسبي الجديد للمحاسبة العمومية مجسدا في المخطط المحاسبي للدولة (PCE) والذي شرع في تطبيقه منذ سنة ألفين وثلاثة على مستوى الخزانات العمومية الولائية وكذا قباضات المصالح العمومية، هو بداية فقط لإصلاح المحاسبة العمومية غير أن نجاحه يستوجب تجاوزا من طرف المحاسبين الرئيسيين وكذا الثانويين للدولة من خلال العمل على التأكد من سلامته وصلاحيته لكل العمليات المالية وتصحيح كل الانحرافات التي قد تظهر عند تطبيقه هذا من جهة، ومن جهة أخرى ضرورة وعي الآمرين بالصرف بالدور المنوط بهم في ظل هذا المخطط من خلال مسك محاسبات موازية على مستوى المديرية ومتابعة نشاط المحاسبين الثانويين لاسيما فيما يتعلق بالحقوق المثبتة وكذا الجرد العام لممتلكات الدولة ليتم لاحقا التسجيل المحاسبي لهته القيم المنقولة والعقارية.

إن الإطار المحاسبي الجديد المستوحى من المخطط المحاسبي الوطني يركز في ترتيبه على تنظيم عشري مستحدثا بذلك تقنية جديدة مجسدة في التقييد المحاسبي للحقوق المثبتة والاهتلاكات، تقنية تسمح بالانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم شريطة التطبيق السليم لمقتضيات الإصلاح من طرف كل الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العامة للدولة وهذا على كل المستويات.

المراجع:

- 1 - Instructions relatives aux règles de fonctionnement des comptables de l'état, PCE, tome1, document du trésor de la willaya de Biskra, pp1-2.
- 2- محمد مسعي، المحاسبة العمومية، دار الهدى عين مليلة الجزائر، 2003.ص.8
- 3- حسين صغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر 1999. ص.135
- 4 - Miloud boutaba, reforme de la comptabilité publique. Algérie. Document du trésor de la willaya de Biskra.
- 5 - Instruction relative aux règles de fonctionnement des comptables de l'état, O.P.Cit, pp1-2.
- 6 - Instruction relative aux règles de fonctionnement des comptes du PCE. Ministère des finances. Direction générale de comptabilité Décembre 2002.
- 7 - PCE, circulaire relative a la comptabilisation des droits constatés, Ministère des finances DGC-DMNC-2004.
- Guide pratique, Receveurs des domaines et conservateurs fonciers. Ministère des finances, direction générale de comptabilité, DMNC, 2004. p12.